رابط المادة على منصة باحث

الدروس العلمية لفضيلة الشيخ أ. د. عبدالله بن محمد الأمين - تفسير البغوي

عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومن اخرجنا لكم من الارض - 00:00:11

تنفقون ولا تيمم الخبيث منه تنفقون ولستن تغمضوا واعلموا ان الله غني حميد واعلموا ان الله غني حميد الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء بالفحشاء والله يعدكم مغفرة من هو فضلا - 00:01:32

والله يعدكم مغفرة منه وفضلا وقت الحكمة من يشاء ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقد اوتي خيرا كثيرا وما باب بسم الله الرحمن الرحيم ربي يسر واعن برحمتك - 00:03:21

الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:04:33

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما اما بعد قال الامام البغوي في كتابه معالم التنزيل في تفسير القرآن. غفر الله لنا وله ولشيخنا لوالدينا وشافاهم وشافانا والمسلمين - 00:05:01

قوله تعالى اخرجنا لكم من الارض قيل هذا باخراج العشور من الثمار والحبوب واتفق اهل العلم على ايجاد العشر في النخيل والكروم. وفيما يقتات من الحبوب ان كان مسقيا بماء السماء - 00:05:33

او من نهر يجري الماء اليه من غير مؤونة وان كان مسقيا بساقية او بنطح ففيه نصف العشر قال الامام البغوي رحمنا الله واياه. اخبرنا عبد الواحد المليحي قال اخبرنا احمد بن عبدالله النعيمي. قال - 00:06:06

اخبرنا محمد بن يوسف قال اخبرنا محمد بن اسماعيل قال اخبرنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا عبد الله ابن وهب قال اخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن سالم ابن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله - 00:06:31

الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا مع علي الذي يسقى بالسماء ينبت لحاله يزرع وينبت ما يسقى العثري. نعم فيما فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشب. ايوة. عف. عفريا. بالفتح او السكون - 00:06:51

اظن تكون الساعة العفي والله ما ادري هو الذي لا مجهود فيه لا يسقى يعني يكتفي بماء السماء بماء المطر. نعم وفيما سقي بالنطح نصف العشر. نعم قال الامام البغوي رحمنا الله واياه - 00:07:28

اخبرنا عبد الوهاب ابن محمد الخطيب قال اخبرنا عبد العزيز ابن احمد الخلال قال اخبرنا ابو العباس الاصم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد الله ابن نافع عن محمد بن صالح التمار عن ابن شهاب - 00:07:58

عن سعيد بن المسيب عن عتاب ابن اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في زكاة الكرم يخرس كما يخرس النخل ثم تؤدى زكاته زبيبا هو ان التمر والعنب اذا بدا فيه الصلاح - 00:08:21

وبدأ يمكن ان يؤكل يأتوا خراصون وهم الذين يقدرون فيقول هذا يعني في كذا وسق او كذا ثم يحطوا قليل من للجائحة ثم يترك بينه وبين صاحبه فاذا نضج التمر العنب اصبح زبيبا. يدفع للفقراء بعد نضجه - 00:08:49

لا يدفع لهم رطب ولا يدفع لهم عنب. يدفع لهم زبيب وتمر بعد ان ينضج وكذلك يعني الحبوب لا تدفع لهم حتى تحصد في البيدر

وتصفى ويعطاهم شيء جاهز ليس اللي اقل من خمسة او سوق ما فيه زكاة - 00:09:29
نعم. وما كان خمسة اقسق او زاد عليها صاع يعني ان كان بالسماء نصف العشر وان كان نضح العشر ان كان بالسماء العشر وان كان التعب عليه نصف العشر وهذا مراعاة للفقراء ومراعاة لصاحب المال - 00:09:57
الشريعة احكامها غاية في الجمال والحسن وتراعي الجميع وتنظر لمصلحة الجميع سينهاه عن اخذ الخيار وينها عن دفع الردي نعم وكل شيء للاعتدال ايوا نعم عن عتاب ابن اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:10:22
في زكاة الكرم يخرس كما يخرس النخل. نعم. ثم تؤدى زكاته زبيبا كما يؤدى زكاة النخل تمرا. عفاريه نعم حذرية. ايوة. عثرية. ايوة ياء. نعم. عثرية. نعم. حشمت. هم. قال الامام البغوي رحمنا الله - 00:10:53
فهو اياه واختلف اهل العلم فيما سوى النخل والكروم وفيما سوى ما يقتات به من الحبوب فذهب قوم الى انه لا عسر في شيء منها. وهو قول ابن ابي ليلى والشافعي - 00:11:19
رضي الله عنه وقال الزهري والاوزاعي ومالك رضي الله عنهم يجب في الزيتون. وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يجب العشر في جميع البقول والخضرات خوات كالثمار الا الحشيش والحطب. وكل ثمرة اوجبنا فيها الزكاة. فانما يجب - 00:11:40
ببدو الصلاح ووقت الاخراج بعد الاجتناب والجفاف وكل حب اوجبنا فيه العش فوقت وجوبه اشتداد الحب. ووقت الاخراج بعد الدياثة والتنقية. ولا يجب العشر في شيء منها حتى تبلغ خمسة اوسق عند اكثر اهل العلم. وعند ابي حنيفة رحمه الله - 00:12:08
اه. يجب في كل قليل وكثير منها. واحتج من شرط النصاب. بما اخبرنا ابو الحسن قال اخبرنا زاهر بن احمد قال اخبرنا ابو اسحاق الهاشمي قال اخبرنا ابو مصعب عن ما لك - 00:12:41
عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة. وليس فيما دون خمسة اواق من الورق - 00:13:00
بصدقة من الورق صدقة. وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة هذه اقل النصاب اللي اقل من هذا ما فيه نصاب ابو حنيفة واهل الظاهر قالوا واتوا حقه يوم حصاده - 00:13:27
وذلك قد يأتي الاجمال من وجه ومن وجه يراه ذا بيان منفط فاتوا حقه يوم حصاده هذا مبين في ان في حق ومجمل في مقدار الحق يأتي الاجمال من وجه - 00:13:51
ومن وجه يراه ذا بيان منفك ومثاله واتوا حقه يوم حصاده هذا مبين في ان يوم الحصاد فيه حق. ولكن مجمل في مقدار الحق بينته السنة بعد ذلك اما الخضروات فالجمهور على انها لا زكاة فيها - 00:14:11
ولكن اذا كان صاحبها تاجرا فيدفع مما يحصل له من المال كالتفاح وكأنواع الخضار كان واحد فواكه اما الطين وبعض العلماء هو والزيتون يقول فيه زكاة على خلاف بين العلماء - 00:14:33
اما الزبيب والتمر القمح والشعير والشوفان وكل هذه فيها زكاة تزكوا كذلك القطاني في ما اقل من خمسة او سق لا زكاة فيه وفيما وصل اليها اوزاد ما ان كان يسقى بالسماء فالعشر - 00:14:52
وان كان يسقى بالتعب فنصف العشر نعم. ولا تدفع الزكاة الا بعد اكتمال ما تدفع وهي لا زالت رطبة. لكن تخرس من يخرس يخرس ويترك صاحبها يستعملها تخفيفا عليه نعم - 00:15:16
الوسخ ستون ساعة يعني ثلاثمائة صاع فيها زكاة اللي اقل منها ما في زكاة نعم. عن ابي والفضة مئتي مئتي درهم الذهب عشرين دينار والحبوب والثمار خمسة والابل اقل من - 00:15:42
من من اه من خمسة لا زكاة فيه والغنم اربعين شاشة والبقر ثلاثين تبيعة هذا اقل شي. بعدين يزيد يزيد نعم واختلفوا اذا كانت تعلف هل فيها زكاة او لا زكاة فيها - 00:16:13
بعض العلماء قال لا زكاة فيها لمفهوم المخالفة نعم عن ابي حديث ايش هو؟ حديث حديث بمفهوم الحديث لا الحديث في ان الشاة اذا كانت غير معلومة فيها زكاة في الغنم في الغنم السائمة زكاة - 00:16:37

يفهم من دليل الخطاب الغير السعي لا تختلف وبعضهم يقول كالمالكية فيها زكاة. سواء سامة لم تسو اذا لم تسم تكون فيها تكليفة غير السائلة تكون للتجارة او لشيء ان كانت التجارة تضم الى العروب. وان كانت للاستعمال فقط لا زكاة فيها - 00:17:09
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون وليس فيما دون خمسة اواقم من الورق صدقة وليس - 00:17:34
فيما دون خمس ذوود من الابل صدقة وروى يحيى ابن عبادة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر - 00:17:56
صدقة حتى تبلغ خمسة اوسق وقال قوم الاية في صدقات التطوع. قال الامام البغوي رحمنا الله واياه. اخبرنا عبد الواحد ابن احمد المليحي قال اخبرنا ابو منصور السمعاني قال اخبرنا ابو جعفر الرياني قال اخبرنا حميد بن زنجويه قال - 00:18:16
اخبرنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا ابو عوان ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه انسان او طير او - 00:18:41
بهيمة الا كان له به صدقة الغريب ان الغرب مرغب فيه والشريعة جعلت في صاحبه الاجر والدماء ليس مرغبا فيه في الشريعة وتأملت وسألت فوجدت ان القضية جانب منها عد - 00:19:09
اقتصادي وجاني منها يعني اعتقادي يمكن يكون في ملايين ولا يستفيد منه الا صاحبه اما العالم يستفيد منها والزراعة والاشياء كثير اما البناء ما يستفيد منه الا صاحبه فيكون النفع للناس اقل - 00:19:41
اذا هي يمكن عملية اقتصادية وان هذا البناء يوضع فيه كثير من المال وهذا المال يمكن يعمل في اشياء كثيرة تساعد الناس هذا وجهة نظر قد تكون الامر الثاني ان البناء - 00:20:14
صاحب لا يخاف ان يسرق ولا ان يطمئن للدنيا اركان اليها والمسلم لا ينبغي ان يطمئن للدنيا ولا يركن اليها وشيء يجعله يأمن في الدنيا هذا غير مرغب فيه كل متاع الدنيا قليل - 00:20:32
والدنيا زائلة. فاذا كان واحد عنده بناء كبير وثمين في نوع من الركون للدنيا والاطمئنان لها فيمكن يكون هذا ومن يعرف شيء في هذا يخبرني. لماذا الشريعة لا تحبذ البناء - 00:20:52
وتحبذ الزرع وتحبذ التجارة في اتجاه التجارة لماذا ولماذا البناء لا لذلك الحديث اللي وراء في اخر الزمان وترى الحفاة العراة العالت يا عن الشاي يتطاولون في البنيان بعدين الله اعلم على كل حال - 00:21:12
هي الشريعة يعني معصومة الاسلام احكامه معصومة اذا امر بشيء لابد لفائدة ادركناها ام لم ندركها. واذا نهى عن شيء لابد لضرر فيها ادركناهم لم ندركه. ونحن ينبغي ان نمتثل - 00:21:44
ادركنا ام لم ندرك ايوة ولذلك وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا نقول لهم الخيار لابد من التسليم. ولذلك هذا اخر هذا الحديث اه قالو متى الساعة؟ قال المسؤول جبريل يقولو ما اماراتها؟ - 00:22:05
قال ان تلد الامة ربتها او ربها وان ترى الحفاة العراة يعني كثير من العلماء يقول يكثر التسري لأ الذي يظهر من سياق الحديث كثرة العقوق هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر - 00:22:28
ان تلد الامة ربها او ربتها كثرة العقوق بين الناس هذا الذي يتماشى مع الواقع ومع الذي رجحه الحفة ايوة والله اعلم. تفضل قال الامام البغوي غفر الله لنا وله وللمسلمين - 00:22:50
قوله تعالى ولا تيمموا قرأ ابن كثير برواية البزي تيمموا. ولا تيمموا. نعم ابن كثير برواية البزي بتشديد التاء في الوصل فيها. هم. وفي اخواتها وهي واحد وثلاثون موضعا في هذه التاء - 00:23:18
تأتي على ثلاثة حالات في اللغة يحذف احدها يضغم واحد في واحد يفك جهة ثلاثة لغات التيمم تيمموا تتيمم ايوة تتيمموا التيمموا تيمموا. نعم. وكلها وكلها واردة. نعم وهي وفي اخ - 00:23:46
قرأ ابن كثير برواية البزي بتشديد التاء في الوصل فيها. وفي اخواتها وهي واحد وثلاثون موضعا في القرآن لانه في الاصل تآني

اسقطت احداهما فرد هو الساقطة وادغم وقرأ الاخرون بالتخفيف. ايوا. ومعناه لا تقصدوا. وما بك - 00:24:20
ان ابتدي قد يقتصر فيه على كتبين العبر وابن كثير هو القارئ الثاني اهل مكة اه روى عنه بسند البز وقنبل. نعم قوله تعالى الخبيث منه تنفقون روي عن عدي ابن ثابت عن البراء بن عازب - 00:24:46
عن البراء بن عازب قال كانت الانصار تخرج اذا كان جذاذ النخل اقناع او اقناعا اقناء من التمر والبسل فيعلقونه على حبل بين بين الاسطوانتين في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:25:21
فيأكل منه فقراء فقراء المهاجرين. فكان الرجل منهم يعمد فيدخل قنو الحشر وهو يظن انه جائز عنه. في كثرة انه يكفي نعم وهو يظن انه جائز عنه في كثرة ما يوضع من الاقناع - 00:25:46
وهذا يدل على انهما وزكاة لان الزكاة لابد ان تحصى ولابد ان يكون التمر جاهز اما هذا في القنو لم ينضج بعد سواء انكسر قبل ان ينضج فيكون حشفا او كان من انواع - 00:26:15
اه التمر الرديء الذي هو لونه معروف لون ايوة بخلاف الجنيب الجيد نعم وهو يظن وهو يظن انه جائز عنه في كثرة ما يوضع من الاقناع. فنزل فيمن فعل ذلك - 00:26:35
قال في الحاشية اقنع جمع قن. اه جمع قن. القن هو الذي يكون فيه الشماريخ في النخلة في النخلة يكون فيها اقناع كثيرة الاشياء الصغيرة فيها شماريخ زي العنقود الكبير يعني شي مراخ - 00:26:57
نعم وهو عذق النخل وقال ايضا في الحاشية والحشف اي اردأ التمر. نعم قال الامام البغوي رحمنا الله واياه قوله تعالى اي الحشر الحشفة والرديء. وقال الحسن ومجاهد والضحاك كانوا يتصدقون بشرار ثمارهم - 00:27:21
ورذالة اموالهم ويعزلون الجيد ناحية لانفسهم. الا اذا لم يحاسب احدنا نفسه ما يمكن يعمل هذا يجعل مال الجيد لنفسه ويحاول يعطي للفقراء الضعيف لكن اذا تنبه واعلم ان هذا الذي اعطاه هو الباقي - 00:28:01
هذا الذي عنده في بيتي هو الفاني تنبه ايوة ولذلك آآ ما لك من ما لك الا ما تصدقت فابقيت تصدقت او اكلت فافنيت كان من عادتي الاتقياء ان يأخذوا احب ما عندهم من مالهم ويتصدقون به - 00:28:27
وقد اشار الله الى ذلك في سورة ال عمران لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون اه وبعدين الله لا تخفى عليه خافية ينبغي للمسلم ان يعامل اخوته كما يحب ان يعامل - 00:28:55
وكل ما تحب ان تعامل به به كل العباد عاملا ما يكفي للمسلم بمكيالين مكيال له ومكيال لغيره ومكيال لاصدقائه واحبابه. ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون. الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم - 00:29:16
يوم يقوم الناس لرب العالمين فديننا يزرع في النفوس الفضيلة العزة والاخلاص والتقى لكن لمن اعطاه وقتا وفهمه لمن اعطى وقتا لدينه وفهمه لا بد ان نعطي وقتا للدين كما نعطيه للاولاد - 00:29:46
وللمال وللاصدقاء نعطي وقتا لديننا مشكلتنا الجهل الجهل داء معضل والجهل يهدم بيت العز والشرف تعلم فليس المرء يولد عالما وليس اخوه علم كمن هو جاهل فلابد ان نعلم ان اثمن وقت الوقت الذي نعطيه لتعلم فروض العين - 00:30:17
والذي يعيش بين المسلمين لا يسامح في جهل فروض العين كثير من المسلمين لا يفقه شيء. هذا لا يجوز المسلم لابد ان يعلم كيف يصلي كيف يصوم كيف يتوضأ كيف يعامل والديه؟ كيف يعامل زوجه واولاده؟ وعماله - 00:30:50
كيف يبيع؟ كيف يشتري؟ كيف يسافر كل شي له احكام فاذا كان لا يعرف يكن مثل الاعمى كل الاعمال خطأ كل الاعمال يأخذ فيها صفر او درجة متدنية فاذا جاء يوم القيامة هي هذه الاعمال لا تدخله الجنة - 00:31:16
وخصوصا اذا كان يرتاب ويعصي فتكون الحسنات قليلة ويؤخذ منها للدائنين بعدين يرمى في النار لابد ان نتنبه لانفسنا قبل ان يفوت الاوان. واهم شيء العلم اذا تعلمنا خفنا. واذا خفنا تجنبنا. واذا تجنبنا سلمنا - 00:31:36
اهم شي العلم فتعلم العلم يخليك تستقيم العلم يخليك تخاف. العلم يخليك ما تعق والديك ما تظلم جيرانك ما تقطع رحمك ما تظلم العمال ما تؤذي اليتيم وتقهره ما تنهار السائل - 00:32:07

ما رأيت مثل العلم قال بعض السلف تعلمنا العلم لغير الله فابى العلم ان يكون الا لله انظروا في عبدالله بن المبارك هذا رجل حاز السؤدد بالعلم والمالي والتقى والجهاد والكرم والغزو والحج - 00:32:35
ولذلك اذا ذكروا الناس يعني يطفو فوقهم الله يرحمه عبد الله بن المبارك مع انه مولى لامرأة من بني حمد ولكن الله رفعه بالعلم والمال والكرم والجهاد فالاسلام لما جاء خلاص هذه - 00:33:09
يعني الانساب اصبحت بثلاثة للاسلام الانساب ثلاثة العلم والكرم والشجاعة العلم والكرم والشجاعة هذه هي التي هي النسب ولذلك لما قال عمر اكرمكم عند الله اتقاكم قالوا الان ضاع النسب - 00:33:31
لكن ما دام وجد نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم لا شك انه رفع من حوله ورفع العرب وارتفع الاسلام ايضا لكن آآ جماعة النبي عليه الصلاة والسلام الله اعطاهم منزلة به - 00:33:56
وجعل لهم مكانا ولكن اكرمنا عند ربنا اتقانا جعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اما نجعل الانساب لاجل التنابز. قال لهم دعوها فانها منتنة يا للانصار يا للمهاجرين وهذا اسم جميل ومدح. لكن لما كان لي الكراهية وللعصبية قال - 00:34:18
فانها منتنة عصبية ما ما جعلنا قبائل وشعوب الا لنتعارف ونتعاون ونتحابب. ما هو اللي يفخر بعضنا على بعض وليقول انا وعلى احسن. لا اكرمنا اتقانا اكرمنا اتقانا نعم قال من هذا عندكم؟ قالوا حري انه ان خطب - 00:34:48
يسمع وان خطب يزوج الثاني قال لا يفعلوا. قال ملو الارض من هذا خير منه ذاك الضعيف ان الله لا يأمر الى صوركم ولا الى ولكن ينظر الى قلوبكم وكما قال صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:35:12
قال الامام البغوي غفر الله لنا وله ولوالدينا والمسلمين قوله تعالى ولا تيمموا الخبيث اي والرديء وقال الحسن ومجاهد والضحاك كانوا يتصدقون بشرار بشيرار بشرار ثمارهم نعم ورذالة اموالهم ويعزلون الجيد ناحية لانفسهم فانزل الله تعالى - 00:35:31
ولا تيمموا الخبيث. اي الرديء. قوله تعالى منه تنفقون ولستم بآخذين. يعني الخبيث قوله تعالى الاغماض غض البصر. واراد ها هنا التجوز والمساهلة. معناه لو كان لاحدكم على رجل حق فجاءه بهذا لم يأخذه - 00:36:11
الا وهو يرى انه قد اغمض له عن حقه وتركه. وقال الحسن وقتادة لو وجدتموه يباع وفي السوق ما اخذتموه بسعر جيد وروي عن البراء قال لو اهدي ذلك لكم ما اخذتموه الا على استحياء من صاحبه. وغيظ. فكيف ترضون - 00:36:55
ما لا ترضون لانفسكم. هذا اذا كان المال كله جيدا. فليس له اعطاء رديء. لان اهل سهمان شركاؤه فيما عنده. فان كان كل ما له رديئا فلا بأس باعطاء الرديء. قوله - 00:37:22
وتعالى واعلموا ان الله غني اي عن صدقاتكم قوله تعالى حميد اي محمود في افعاله قال الامام البغوي رحمنا الله واياه قوله تعالى الشيطان يعدكم الفقر اي يخوفكم بالفقر. يقال وعدته خيرا. ووعدته شرا - 00:37:42
قال الله تعالى في الخير وعدكم الله مغانم كثيرة. وقال في الشر النار وعدها الله الذين كفروا فاذا لم يذكر الخير والشر قلت في الخير وعدته وفي الشر. اوعدته والفقر سوء الحال وقلة ذات اليد. هذا هو تفصيل جيد - 00:38:22
من الشيخ البغاوي فاذا قيل بيان يأتي وعد للجميع واذا جاء وعد الحال فكن وعد للخير واوعد للشر واني وان اوعدته ووعدته لمنجز اعادي ومخلف موعدي ايوه يعني الوعد ننجز موعدي ونخلي في عادي - 00:38:56
لاعادة الشر والوعد بالخير هذا واحد يمدح نفسه نعم. والفقر سوء الحال وقلة ذات اليد. واصله من كسر الفقار. ومعنى الاية ان الشيطان يخوفكم بالفقر. ويقول للرجل امسك عليك ما لك - 00:39:30
فانك اذا تصدقت به افتقرت قوله تعالى ويأمركم بالفحشاء اي بالبخل ومنع الزكاة. الفحشاء ذو القرآن الغالب يطلق بها الزنا الا هم هون معي ما المقصود بها الفاحشة المقصود بها - 00:39:53
لغير هذا. نعم. اي بالبخل بالبخل وعدم القيام بالواجب. اعطاء الاقارب اعطاء الفقراء نعم. اي بالبخل ومنع الزكاة. نعم. وقال الكلبي كل الفحشاء في القرآن فهو الزنا الا هذا قوله تعالى - 00:40:21
والله يعدكم مغفرة منه اي لذنوبكم قوله تعالى اي رزقا خلفا قوله تعالى والله واسع اي غني قوله تعالى عليم قال الامام البغوي رحمنا

الله واياه. اخبرنا حسان بن سعيد المنيعي - 00:40:44
قال اخبرنا ابو طاهر الزيادي قال اخبرنا محمد بن الحسين القطان قال اخبرنا احمد بن يوسف السلمي قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله - 00:41:17
عليه وسلم ان الله تعالى يقول ابن ادم انفق انفق عليك وقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يمين الله ملأى. لا تغيضها نفقة، سحاء الليل سحاء الليل والنهار. ارأيتم ما انفق منذ خلق السماوات والارض؟ فانه لم ينقص ما - 00:41:37
في يمينه خلاص هذا يقول سائل اذا بعت ثمار النخل نقدا كيف ازكي النخل له جهتان له جهة الثمرة التي تخرج منه وله جهة النقود التي تبيع بها الثمرة اذا الجهة منفكة هذي. فاذا بعته - 00:42:07
بعد ان يعني حمار وانا ضج وصار يجوز بيعه بعت نفس الثمرة فتاخذ المال الذي عندك اذا كان له اصل تزكيه في الحال واذا كان عندك اصل يكون منه فتضمه اليه. اما الثمار - 00:42:37
فانت اذا اذا بعتها قبل ان خرصتها لا يضر واذا بعتها قبل ان تخرسها وقبل ان تنضج لا يجوز البيع للثمار الا بعد ان يظهر فيه النضج فلابد ان تخرج من التمر - 00:43:06
اذا كان نضج اذا لم يكن ناضج التمر فتخرج النقود نصف العشر اللي هو واحد في اربعين كل اربعين تتخرج منها واحد اذا البساتين وهذه الثمار لا يخلو ان تكون معمولة اصلا للتجارة - 00:43:32
هاي معمولة لتجعلها التمر تكون تبيع نفس هذا نضج عندك من المال تدفع منه يعني اثنين ونصف في المئة وبعدين تعرف حولك او تعرف لكل صفقة حولها اما اذا كان هذا التمر تصلحه وتعمله - 00:43:55
فلابد ان تدفع ثمن فان خرصته وبعته فاشتري تشتري ماذا؟ التمر وتعطيه للفقراء ان خرست وعرفت ماذا عليك تروح اذا انتهوا صار فيه تمر. تشتري التمر وتعطيه للفقراء لانه حل فيك نعم - 00:44:21
جزاك الله خيرا - 00:44:50